إثبات حالة المجني عليه:

إن المجني عليه إما أن يكون ميتًا أو حيًّا وفي كلتا الحالتين يجب الإسراع في إثبات حالته وذلك خوفًا من تفسخ الجثة وضياع ما عليها من آثار كما يحتمل أن تلتئم الجروح أو تزول الآثار فيما لو لم تحدث الوفاة كجرائم الإيذاء.

أ ـ إثبات حالة المجني عليه في حالة الوفاة:

ويكون باتباع الطريق التالي:

١ ـ إثبات حالة المحل الذي وجدت فيه الجثة بالتفصيل.

٢ ـ بيان وضعية الجثة وتعيين الأشخاص الذين عثروا عليها وبيان ما فعلوه بها عند اكتشافها كنقلها إلى محل آخر مثلاً وما سبب هذا النقل.

٣ ـ وصف الجثة وصفًا شاملاً ودقيقًا. كبيان جنس صاحبها ذكرًا أم أنثى، العمر التقريبي، طول القامة، العلامات الفارقة، الآثار التي تركت عليها كالجروح والكدمات وبيان مواقعها.

٤ ـ فحص الملابس الموجودة على الجثة ووصفها دقيقًا وكل ما يوجد بها من تمزق أو فقدان بعض الأزرار وما عليها من بقع أو ما في جيوبها من أوراق ونقود.

٥ ـ وصف الجروح التي فيها وبيان سبب الوفاة.

٦ ـ بيان ما يوجد حول الجثة من أسلحة وآلات وأمتعة وملابس وآثار أحذية وغيرها من الأشياء التي تكون لها علاقة بالجريمة وفاعلها والتي قد تساعد التثبت من شخصية صاحب الجثة إذا كان مجهول الهوية [1].

ب ـ إثبات حالة المجني عليه إن كان حيًّا.

ويتم ذلك بفحص جسمه فحصًا دقيقًا مع بيان ما به من خدوش وجروح وكدمات وبقع وما إلى ذلك ، مع بيان شكلها ومساحتها وتعيين مواقعها وتاريخ حدوثها والآلة التي أحدثتها، وهل من الممكن إحداثها من قبل المجني عليه أم لا؟

---

(١) انظر عبد اللطيف أحمد، المرجع السابق، ص ٤٥ ـ ٤٦.

Scanned by CamScanner

إثبات حالة المتهم:

قد يترك الفعل الذي يرتكبه الجاني آثارًا في جسمه أو ملابسه فيجب على المحقق والحالة هذه فحص جسم المتهم وإثبات ما يوجد بالوجه واليدين والقدمين وسائر الأعضاء من خدوش وكدمات وجروح وآثار أسنان مما ينشأ عن المقاومة التي يلاقيها من قبل المعتدى عليه، مع فحص ملابسه أيضًا وما بها من بقع أو تمزقات والاستفسار منه عن أسباب وجودها وتاريخ حصولها حتى يمكن معرفة ما إذا كان حدوثها يتفق مع تاريخ الحادثة أم لا [1].

مدلول الكشف:

يستدل من الكشف على محل ارتكاب الجريمة، خاصة إذا قام به المحقق بدقة وترتيب، على أمور كثيرة سواء ما تعلق منها بالجريمة المرتكبة أو الجاني أو بإرشاد المحقق على القيام ببعض الإجراءات التحقيقية التي من شأنها أن تساعده على الوصول للحقيقة [2].

أولاً - مدلول الكشف بالنسبة للجريمة:

يبين الكشف فيما يتعلق بالجريمة الأمور الآتية:

١ ـ وجود الجريمة:

إن الكشف يبين حقيقة وقوع الفعل المكون للجريمة ماديًا، كأن تشاهد آثار الحريق أو جثة القتيل أو الدولاب المكسور... إلخ.

٢ ـ كيفية حدوث الجريمة:

فوجود كسر في باب المنزل الخارجية أو فجوة في أحد جدرانه يدل بوضوح على أن الجريمة وقعت بكسر أو ثقب.

٣ ـ مكان ارتكاب الجريمة:

العثور على الجثة في غرفة بالمنزل وبجوارها كمية كبيرة من الدماء يدل دون أدنى

---

(١) انظر رحسان الناصري، المرجع السابق ص ٧٦ ـ ٧٧.

(٢) كالاستعانة بالخبراء أو التفتيش أو سماع الشهود... إلخ.

Scanned by CamScanner

ريب على حصول عملية القتل في هذه الغرفة نفسها، أما إذا وجدت الجثة مذبوحة بآلة حادة ولم يعثر المحقق على بقع دموية في أرضية الغرفة فهذا يدل بلا شك على حصول القتل في مكان آخر نقلت الجثة ووضعت في هذا المكان [1].

٤ ـ وقت ارتكاب الجريمة:

يستطيع المحقق بمعاونة الطبيب الشرعي أن يتوصل إلى معرفة تاريخ الوفاة مثلاً أو تاريخ حدوث الجروح والإصابات وذلك من لونها وما يطرأ عليها من تغييرات مختلفة [2].

٥ ـ أداة ارتكاب الجريمة:

إذا وجد المحقق أن المجني عليه مذبوحًا فإن ذلك يدل على أن القتل كان بسكين أو بأية آلة حادة أخرى حسب ظروف الحال.

٦ ـ طريق دخول الجاني وخروجه:

ويكون ذلك واضحًا من خلال اتجاه آثار الأقدام وخط سيرها كما تدل هذه الآثار على حركة وتنقل الجاني في مكان الجريمة [3].

٧ ـ سبب الجريمة:

وجود المجني عليه مقتولاً في غرفة نومه وأثاثها مبعثر والنقود التي في الدولاب مسروقة يدل على الأرجح بأن سبب القتل هو السرقة ، أما إذا وجدت جثة المجني عليه ولم يكن هناك فقدان من محتوياتها أو بعثرة في أثاثها فإن ذلك يدل على الأغلب أن سبب الجريمة هو الانتقام لا السرقة.

ثانيا: مدلول الكشف بالنسبة للمجرم:

يبين الكشف فيما يتعلق بالمجرم الأمور التالية:

---

(١) انظر محمد أنور عاشور ، المرجع السابق، ص ١٣٤ .

(٢) انظر محمود حسن ، المرجع السابق، ص ١١٩ ـ ١٢٠ .

(٣) انظر محمد أنور عاشور، المرجع السابق، ص ١٣٥ .

Scanned by CamScanner

١ - شخصية المجرم:

وجود طبعات أصابع المجرم في محل ارتكاب الجريمة يدل غالبًا على شخصية المجرم، كما يدل على ذلك أيضًا وجود آثار أقدامه إذا كانت عارية.

٢- عادات المجرم وصفاته:

إن عثور المحقق في مكان الجريمة على أعقاب سجاير يدل على أن الجاني ممن أعتادوا التدخين، وقد يستفاد من آثار الأقدام على أنه أعرج أو طويل القامة، وقد يشير موضع الإصابة وشدتها كذلك إلى قوة الجاني البدنية.

٣ ـ مهنة المجرم:

إذا وجد أن باب الدار المسروقة قد فتحت بطريقة محكمة وفنية فإن ذلك غالبًا ما يدل على مهنة المجرم كأن يكون نجارًا أو حدادًا. والجثة المقطعة بمهارة قد يستدل منها على أن المجرم قد يكون جزارًا أو طبيبًا أو طباخًا.

٤ ـ معرفة المجرم لمكان الجريمة:

إن سرقة مبلغ معين من النقود من درج معين في دولاب دون بعثرة بقية محتوياته يدل بوضوح على معرفة المجرم السابقة لهذا المكان قبل السرقة وهذا من شأنه أن يحصر التحقيق في أشخاص معينين بالذات[١].

٥ ـ معرفة المجرم للمجني عليه:

إذا وجد في محل ارتكاب الجريمة آثار تظهر أن المجرم قام بجريمته متنكرًا أو ثبت أثناء التحقيق أن المجرم قد غير من شكله أو هيئته أو قام بطعن المجني عليه من الخلف حتى لا يراه ويميزه.

٦ ـ عدد الجناة:

ويستدل ذلك من أمور عديدة كوجود آثار الأقدام وطبعات أصابع مختلفة ومتعددة في محل ارتكاب الجريمة أو حالة الشيء المسروق وحجمه ووزنه أو تعدد واختلاف أنواع الإصابات في المجني عليه[٢].

(١) انظر عبد اللطيف أحمد، المرجع السابق، ص٤٩ .

(٢) انظر أحمد فؤاد عبد المجيد، المرجع السابق، ص ٥٠٢.

Scanned by CamScanner

كشف الدلالة

تعريف:

يعني كشف الدلالة استصحاب المتهم المعترف إلى محل ارتكاب الجريمة من قبل المحقق للتعرف منه عن كيفية ارتكابه للجريمة بصورة تفصيلية للتأكد من أقواله.

تجرى هذه العملية عادة بعد إجراء الكشف واعتراف المتهم بارتكابه للجريمة إن اعتراف المتهم لا يعني بأنه قد ارتكب الجريمة . فهو يحتمل الصدق أو الكذب لوجود أسباب عديدة قد تدفعه للاعتراف الكاذب، كإشراك عدو له في الجريمة، أو دفع التهمة عن غيره أو حب الظهور وغير ذلك من الأسباب.

وعليه فالمحقق يجب أن يأخذ اعتراف المتهم بحذر تام وأن يتأكد من صحته وذلك باللجوء، إلى مختلف الوسائل لإثباته، وكشف الدلالة يعتبر من أهم تلك الوسائل، ففي جريمة سرقة منزل يستفسر من المتهم عن كيفية دخوله المنزل وخروجه منه، والمحل الذي سرق منه المسروقات والآلات التي استعملت في ارتكاب الجريمة، وحالة المحل ومحل إخفاء المسروقات والأدوات الإجرامية، وإذا كان له عدة شركاء فيستفسر منه عن دور وتصرفات كل شريك ومحل دخوله وخروجه وتصرفاته الأخرى في محل الحادث ، تثبت كل هذه المعلومات بصورة مفصلة في محضر يدعى (بمحضر الكشف) ويكون تحريره في محل الحادث ويوقع في أسفله من قبل المحقق والمتهم والذين حضروا العملية.

شروط كشف الدلالة:

هناك شرطان أساسيان يجب أن يتوفرا في كشف الدلالة وهما:

١ـ عدم معرفة المتهم حالة محل الحادث قبل ارتكابه للجريمة، لا التأكد بشكل قاطع من صحة أقوال المتهم بالنسبة لمحل يعرف حالته وطبيعته مقدمًا.

٢ – يجب أن تكون المبادأة في التوجيه عند إجراءات كشف الدلالة بيد المتهم فهو

Scanned by CamScanner

الذي يجب أن يبين محل دخوله وخروجه وموضع الجريمة وكيفية ارتكابها وغير ذلك من التفاصيل. أما دور المحقق فهو سلبي إذ يقتصر فقط على الاستيضاح والاستفسار دون أن يتجاوز في ذلك حدود المعقول والضرورة وإلا سيؤدي إلى تلقين المتهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ونود أن ننبه إلى ملاحظة وهي أن معرفة تفاصيل الحادث تتناقلها الألسن في معظم الأحيان وتصل إلى أبعد الأشخاص ولا سيما القضايا المهمة.

فقد حصل أن قتلت امرأة في إحدى مناطق بغداد، وأن معظم الساكنين في تلك المنطقة قد عرفوا التفاصيل الجوهرية للحادث (تقييد المجني عليها بحبل وذبحها بسكينة وسحب جثتها إلى الحمام وسرقة مخشلاتها الذهبية) ألقي القبض على أحد المشتبه بهم وأعترف خلال التحقيق بأنه قتل المجني عليها وسرق مشخلاتها الذهبية مع شخصين آخرين. استصحب المحقق المشتبه به إلى محل الحادث، فدخل الدار واتجه إلى الحمام وإلى غرفة القتيلة وهو يقود المشتبه به ويسير أمامه، وكان يسأله أسئلة ذات صبغة تلقينية بحيث استطاع المشتبه به من معرفة بقية التفاصيل وملأ الفراغات والجزئيات التفصيلية التي لا يعلم بها من أسئلة المحقق وبضمنها موقع القتل والسرقة، وهكذا تم تثبيت وتدوين كشف الدلالة على هذا الأساس.

وعند النظر في القضية وجد اختلاف ما بين محضر كشف الدلالة المثبت في اضبارة القضية ومحضر الكشف الأصلي على محل الحادث، فقد لوحظ أن المتهمين قد دخلوا وخرجوا من الباب الخلفية بينما ذكر المشتبه به بأن دخولهم وخروجهم كان من الباب الأمامية، كما أن الغرفة التي سرقت منها المصوغات الذهبية هي غير التي ذكرها المشتبه به علاوة على عدم استطاعته ذكر أوصاف المجني عليها.

هذا وتبين بأن الشخص الذي نسب إليه الاشتراك في تنفيذ الجريمة كان في السجن وقت الحادث. إن جزءًا من أقواله فقط كان يتفق مع ظروف الحادث وهو وسيلة ارتكاب الجريمة (الساعة العاشرة قبل الظهر)، ونتيجة لما تقدم فقد برأته المحكمة رغم اعترافه بالحادث، وظهر بعد ذلك أن النقاط القليلة التي جاءت بأقواله المطابقة

Scanned by CamScanner

لظروف الحادث نسبيًا، وتوصل إليها المشتبه به عند زيارته لأحد أقربائه الساكن في نفس المنطقة التي وقعت فيها الحادثة، وأكملها من أسئلة المحقق بعد استصحابه إلى مواقع آثار الجريمة في الدار.

إن هذا الحادث يبين لنا بوضوح أن سلوك المحقق لا يفسر إلا بأحد أمرين: فهو أما تنقصه الكفاءة أو تنقصه النزاهة، إذ لم يتبع في كشف الدلالة شرطه الثاني وهو أن المبادأة في الكلام والتصرف يجب أن تكون من قبل المتهم في محل الحادث، وأن دور المحقق يقتصر على الاستفسار والاستيضاح دون أن يصل إلى درجة التلقين.

مثال لاجراء كشف الدلالة:

نسوق فيما يلي مثالاً لتوضيح كيفية القيام بهذا الاجراء بصورة صحيحة:

بناء على ما جاء في اعتراف المتهم (م، ق) حول سرقة دار السيد (ن ، و) المرقمة (٥٠/ ٣/ ٦٨) فقد انتقلت إلى محل الحادث مع مدير الشرطة مستصحبًا (ص.ع) معنا المتهم المذكور وذلك باستخدام سيارة الشرطة المرقمة (٩٢٠) وخلال الانتقال طلب منا الاتجاه نحو منطقة البياع، ولدى وصولنا إلى تلك المنطقة طلب من السائق الاستدارة إلى جهة اليسار حيث دخلنا الزقاق الأول، وعند وصول السيارة إلى الدار الخامسة من الجهة اليمنى من مدخل الزقاق طلب منا الوقوف أمامها، وبعد الوقوف والنزول من السيارة، ظهر أن الدار هي المقصودة والمذكورة أعلاه وأمام النار بين أنها الدار التي سرقها في الساعة الثامنة تقريبًا من مساء أمس (وهو تاريخ ٢٠/ ٣/ ٦٨) بعد أن تأكد من خلو الدار من أصحابها وعلم ذلك من الظلام المخيم عليها ودقه لجرس الباب الكائن في أعلى الجهة اليمنى من الباب الخارجية وبين بعد ذلك بأنه صعد على السياج الأمامي من الجهة اليسرى، وفعلاً قام بعملية التسلق ونزل في الحديقة ثم سار بنا إلى الشباك الخلفي لغرفة النوم، وبين بأنه دخل من الشباك المذكور بعد كسره الزجاجة عثر عليها أمام الشباك ودخل الدار، وطلبنا منه الدخول من الشباك إلى الغرفة ففعل، وعلى أثره دخلنا الغرفة من بابها. وأخبرنا بأنه قام بفتح باب الدولاب بالمفاتيح التي عثر عليها فوق التلفزيون الكائن في الركن الأيمن من الغرفة، فتقدم نحو الدولاب وأشار إلى منتصفه وقال بأنه سرق قلادة ذهبية من (المجر) الوسطي

Scanned by CamScanner

ووضع المصوغات الذهبية في جيب سترته الأيمن، ثم غادر الغرفة عن طريق الدخول أي من النافذة المكسورة ، واتجه إلى الحديقة، وفتح الباب الخارجية بيده حيث ظهر له بأنها لم تكن موصدة، وبعد ذكر أقواله طلبنا منه مغادرة الغرفة بعد إتمامه السرقة، فخرج من الشباك وتقدم نحو الباب الخارجية وفتحها بيده، وبين أنه عند خروجه من الباب صادفته أمامها دورية الشرطة، فألقت القبض عليه وبحوزته المصوغات الذهبية، واقتادته إلى مركز الشرطة، وأشار إلى موقع إلقاء القبض عليه من قبل الشرطة.

عليه نظم محضر الكشف على هذا المنوال ووقع من قبل الحاضرين.

توقيع المشتكي توقيع المتهم توقيع المحقق العدلي توقيع مدير الشرطة.

حالة تعدد المتهمين في حادث واحد:

إذا تعدد المتهمون في حادث واحد يجب عندئذ تنظيم محضر كشف لكل منهم، يذكر فيه دور المتهم الرئيس ودور الشركاء الآخرين، على أن يكون استصحاب كلاً منهم إلى محل الحادث بصورة منفردة وذلك خوفًا من التلقين الجماعي. وبعد إكمال الأدوار الانفرادية يختم وينظم محضر كشف جماعي بحضور المتهمين جميعًا في محل الحادث شارحًا كل منهم دوره، هذا ويجب تنظيم المحضر نقلاً عن أقوال المتهم أو المتهمين بصيغة الضمير الغائب.

حالة تعدد محل الحادث:

أما في حالة تعدد محل الحادث، كما لو سرق أحدهم دارًا وأخفى المصوغات الذهبية في داخل بستان، أو قتل شخص في مكان معين ونقلت جثته وأخفيت في محل آخر، ففي هذه الحالات يجب إجراء كشوف دلالة عديدة بالنسبة لكل محل حادث على حده بالنسبة لعدد المتهمين.

* * *

Scanned by CamScanner

المبحث الثاني

تنظيم مرتسم لمحل الحادث

(المرتسم المخطط:)

هو رسم إيضاحي ينظم لتحديد مكان وقوع الجريمة ومواقع وأبعاد كل ماله علاقة مباشرة بها لإعطاء فكرة واضحة وصادقة عنها لتحديد مسؤولية مرتكبيها، ويفضل أخذ صورة فوتوغرافية للحادث بالإضافة للمخطط حيث أن وجودهما معًا يعطي صورة مفصلة وحية لموضوع الجريمة . إذ أن الصورة الفوتوغرافية تمثل المنظر العام للمكان، دون تحديد الاتجاهات والمسافات والأبعاد بين الأشياء التي لها أهمية كبيرة في تحديد المسؤولية كذلك كانت المخططات متممة ومفسرة للصورة الفوتوغرافية [1].

إن لمكان الجريمة أهمية بالغة في جمع الأدلة اللازمة للمحقق والتي يستنتج منها بعض الحقائق التي تنير السبيل أمام المحكمة، وهذا المكان يجب إثباته بطريقة تمكن كل من له علاقة به أن يأخذ عنه فكرة واضحة.

وإدا استعرضنا تاريخ التحقيق الإجرامي فإنه يقدم لنا حالات كثيرة أخفق فيها المحقق في الوصول إلى معرفة مرتكبي الجرائم نتيجة لعدم الإسراع في أخذ وصف دقيق لمكان الحادث، لهذا كان من الضروري رسم الحادث رسمًا تخطيطيًا دقيقًا ليظهر كل ما فيه على حالته قبل أن ينقل أو يغير أو يمحى [2].

القواعد العامة في تنظيم المرتسم:

١ ـ معرفة الجهات الأصلية بالنسبة لمكان الحادثة وتعيينها بالرسم.

٢ ـ يجب أن تكون جميع المقاييس موحدة لكي لا يؤدي اختلافها إلى ضياع الفائدة

---

(١) انظر فؤاد أبو الخير وإبراهيم غازي، المرجع السابق، ص ٤٨٨.

(٢) انظر رياض داود وعبد الحميد دويدار، المرجع السابق، ص ١٢٣.

Scanned by CamScanner

المرجوة منها فلا يجوز قياس مسافة بالأقدام والأخرى بالبوصات أو الأمتار كأن تؤخذ مقاييس غرفة بالأمتار وما بها من محتويات بالأقدام وهلم جرا.

٣ ـ يجب أن تقاس الأبعاد بدقة متناهية وألا يعتمد المحقق على غيره في أخذ مقاسها.

٤ ـ تحديد مقياس مناسب للمخطط حسب طبيعة ومساحة المكان وحجم الورقة المتيسرة ومدى التفاصيل المراد بيانها فيها.

٥ ـ تستبعد من المخطط كل الأشياء التي ليست لها علاقة بمكان الجريمة حتى لا يظهر بالرسم أشياء غير مطلوبة وتظهر بجانبها الأشياء الضرورية ثانوية.

٦ ـ رسم المخطط في مكان الجريمة والابتعاد عن الاعتماد على قوة الذاكرة في إصلاح الأخطاء في الرسم بعيدًا عنه.

٧ ـ يوضح بالرسم مقياسه.

٨ ـ يرسم المخطط في ورقة مستقلة عن محضر الكشف وإذا كان المحل مكونًا من أكثر من طابق فيرسم كل طابق بصورة منفردة.

٩ ـ تستعمل رموز إيضاحية في أسفل الورقة على شكل حروف أو أرقام لكل ظاهرة أو حقيقة، مثلًا الجثة رقم (١) أو الحرف (ج) والبقعة الدموية رقم (٢) أو حرف (ب) ... إلخ.

١٠ ـ يجب أن يكون لكل مخطط عنوان واضح يبين اسم المنطقة المرسومة وموقعها وتاريخ وساعة تنظيم المرتسم واسم المحقق وتوقيعه [١].

(محتويات المرتسم)

أن الرسم التخطيطي الذي يهم المحقق يجب أن يشمل على ما يأتي:

١ ـ مكان الجريمة ٢ ـ موقع الجريمة ٣ ـ جسم الجريمة

أولاً: مكان الجريمة:

ويقصد به رسم المنظر العام لمحل وقوع الجريمة وما يحيط به من الأبنية والطرق

---

(١) انظر عبد الستار الجميلي، التحقيق الجنائي قانون وفن، الطبعة الأولى ١٩٧٣، بغداد، ص ٦٢.

Scanned by CamScanner

المؤدية إليه وما شابه ذلك.

ثانيًا ـ موقع الجريمة:

ويقصد به رسم النقطة التي وقعت بها الجريمة ومحتوياتها ومكان العثور على الجثة.

بعد أن يرسم المحقق تخطيط عام لمحل الحادث ويضمنه موقع الجريمة نفسه يبدأ برسم موقع الجريمة تفصيلاً، فترسم أضلع الغرفة ويقدر سمك الجدران مع بيان الشبابيك والأبواب وبعد ذلك ترسم محتويات الغرفة كالأسرة والدواليب وغيرها ثم ترسم بعد ذلك أشكال الآثار المتروكة في مواقعها كالبقع الدموية والظروف الفارغة مع مراعاة أبعادها بالنسبة لمحتويات الغرفة وجسم الجريمة [1].

ثالثًا - جسم الجريمة:

ويأتي أخيرًا رسم جسم الجريمة في محل وجودها والإشارة إلى محلها الأصلي إذا كانت منقولة كالجثة والخزانة الحديدية وغيرها وتوضح ما عليها أو ما يحيط بها من الآثار المختلفة.

* * *

(١) ويعمل رسم الغرفة بالطريقة المسماة بطريقة المساقط المتقاطعة وفيها ترسم الحوائط والسقوف كما لو كانت في مستوى واحد مع الأرضية، والرسم بهذه الطريقة تظهر فيه بوضوح الدماء التي تتخلف عن الجريمة، وموضع الرصاص ومواقع اختراقه للجدران وقد تقدمت هذه الطريقة على يد العالم كنرز - الذي أمكنه تجسيم الرسم وتسمى هذه الطريقة باسم Plastic gross Projection وتفصيل ذلك هو عمل الرسم على ورق الكرتون ثم يقطع ويفصل عن بقية الكرتون المرسوم عليه فيأخذ شكله الخارجي (بعد القطع) ثم تعمل قطوع بسيطة عند ملتقى الحوائط والأرضية والسقوف حتى يمكن ثني الرسم على نمط حالته الطبيعية الأصلية فيتكون أمامنا نموذج مصغر للغرفة، ثم يترك أحد الحوائط في النموذج (وهو بطبيعة الحال وجه من أوجه الكرتون) بدون أن يثنى حتى يسمح ذلك برؤية ما بداخل هذه الغرفة النموذجية . انظر رياض داود - عبد الحميد دويدار، المرجع السابق، ص ١٢٥ - ١٢٦.

Scanned by CamScanner